

هل يجوز له قطع الصلاة إذا كان حوله خطر ما؟ الشيخ ابن حميد -

مشروع كبار العلماء

عبدالله بن حميد

ايضا يقول آآ الاخ كنت اصلي وبعد ركعتين من صلاتي وقبل ان اكمل الصلاة رأيت امامي شيئا خطيرا ان لم اقطع له صلاتي فسيأتييني الضرر والخسارة منه او سيؤدي بحياة غيري فهل اترك الصلاة ام لا - 00:00:00

اه يقول اه وان تركتها وابعدت الظرر عنى او عن غيري. هل اصلي ما بقي من الصلاة او اعيدها من الاول يا اخي ابراهيم تقول انك تصلي بعد ما صليت ركعتين رأيت امرا لابد من قتله - 00:00:18

او دفع لانه لا بد ان يردي بحياتك الظرر بك او بغيرك فهل تقطع الصلاة؟ نقول لك نعم بل يتبعك ان تقطع الصلاة كما لو رأيت حية اقبلت اليك - 00:00:40

فان لم يمكن الا قد فان لم يكن الا بقطع الصلاة فاقطع الصلاة او رأيتها اتجهت الى مسلم الى شخص فلا بد من من تنبئه في قطع الصلاة او بقتلها - 00:00:59

او رأيت رجلا اعمى يمشي وامامه بئر وانت تصلي فيجب ان تقطع الصلاة وان تنبئه خشية ان يقع فيها فيهلك الحاصل انك اذا كنت تصلي كما في سؤالك ورأيت امرا - 00:01:18

بقاوه يضر بك او يهلكك او يضر بغيرك او يهلكه فيتعين قطع الصلاة ودفع هذا الظرر اما بقتله او بغير ذلك. والله اعلم - 00:01:39